



المملكة المغربية
مجلس النواب
٠٥٢٢٤٤ | ٤٤٠٥٠

مشروع قانون رقم 75.24

بإتمام القانون رقم 12.06

المتعلق بالتقييس والشهادة بالمطابقة والاعتماد

(كما وافق عليه مجلس النواب في 02 يونيو 2025)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

أحمد الطالعي
رئيس مجلس النواب

مشروع قانون رقم 75.24

بتميم القانون رقم 12.06 المتعلق بالتقييس

والشهادة بالمطابقة والاعتماد

مادة فريدة

تتمم، على النحو التالي، المادة 7 من القانون رقم 12.06 المتعلق بالتقييس والشهادة بالمطابقة والاعتماد، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.15 بتاريخ 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) :

«المادة 7. - يكلف معهد التقييس بمباشرة كل عمل يتعلق بالتقييس والشهادة بالمطابقة.»

«كما يكلف معهد التقييس، باعتباره الجهاز المرجعي في هذا المجال، بمنح شهادات تثبت إنجاز التصريحات المتعلقة بمحتوى الكربون وفق المواصفات القياسية الجاري بها العمل، وذلك بتنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالتنمية المستدامة.

«وفي هذا الصدد، تستند إلى معهد التقييس (الباقى لا تغيير فيه.)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب